

الرسالة الخاصة بفتح حساب فرعي من موقع المصرف على الإنترنت

- حسب فقرة التمهيد باتفاقية فتح علاقة حساب مع مصرف الإنماء التي تم توقيعها من قبلكم عند فتح حسابكم الرئيسي مع المصرف ومفادها:
- (وحيث إنه سوف تطبق هذه الأحكام والشروط على جميع الحسابات الجارية التي سيتم فتحها والمنتجات والخدمات المصرفية التي سيتم تقديمها للعميل من قبل المصرف).
- لذا يعتبر هذا الإشعار تأكيداً منكم على قبولكم فتح الحساب الفرعي وفق الأحكام والشروط أعلاه، كما سيتم نسخ توقيعكم ألياً من الحساب الرئيسي وإضافته للحساب الفرعي، وفي حال رغبتكم في تغييره يمكنكم مراجعة أقرب فرع لكم.

شروط وأحكام فتح حساب ادخاري

1. تعريفات:

1.1 **رأس مال المضاربة:** هو الرصيد المتوافر في حساب الادخار أثناء مدة الاستثمار على ألا يقل ذلك الرصيد يومياً عن الحد الأدنى المؤهل للدخول في الوعاء الاستثماري لأي سبب خلال مدة الاستثمار، وفقاً لمواصفات الباقة المختارة.

2.1 **الربح المتوقع:** هو الربح الذي يتوقع المصرف حصول العميل عليه نسبة إلى رأس ماله خلال مدة الاستثمار، ويتم إعلانه وتحديثه دورياً من خلال القناة أو القنوات المنصوص عليها في الشروط والأحكام.

2. الغرض:

1.2 تنظم هذه الاتفاقية العلاقة التعاقدية بين المصرف والمستثمر، حيث إن المصرف يخلط ماله بمال المضاربة في الوعاء الاستثماري ليصبح بذلك (أ) شريكاً بماله و (ب) مضارباً بمال المستثمر.

2.2 يتم استثمار هذه الأموال في الأنشطة الاستثمارية اليومية للمصرف المجازة من اللجنة الشرعية والمتعلقة بالوعاء المحدد.

3.2 يتم توزيع الربح المتحقق من الوعاء الاستثماري بين المصرف والمستثمر على النحو المحدد في نموذج ("مواصفات باقة حساب ادخار") الملحق بهذه الاتفاقية.

4.2 يهدف الوعاء الاستثماري إلى إدارة أموال المستثمر بشكل فعال وتحقيق عائد من الاستثمار المتوافق مع الضوابط الشرعية.

3. محل الاتفاقية:

اتفق الطرفان على إبرام عقد مضاربة يقوم المصرف فيه باستثمار رصيد حساب الادخار الذي يمثل رأس مال المضاربة، ويكون من جملة أموال المصرف وفق الشروط المبينة في هذه الشروط والأحكام.

4. الوعاء الاستثماري:

يقوم المصرف بتجميع أموال حسابات الادخار وضماها إلى أمواله، وتشكل معاً الوعاء الاستثماري، ويتم توظيفها في عمليات الاستثمار والتمويل.

5. مدة الاستثمار:

تبدأ مدة الاستثمار عند توافر رأس مال المضاربة؛ وفقاً للمدة المحددة في نموذج "مواصفات باقة حساب ادخاري" الملحق بهذه الشروط والأحكام.

6. نسبة ربح طرفي المضاربة:

يتم توزيع ربح حسابات الادخار بين المصرف وأصحاب تلك الحسابات وفقاً للنسبة الواردة في نموذج "مواصفات باقة حساب ادخاري" الملحق بهذه الشروط والأحكام، ثم يقسم المبلغ المتحصل من هذه النسبة على أصحاب الحسابات بنسبة مساهمة كل طرف منهم في الوعاء الاستثماري.

7. معايير حساب الأرباح والخسائر وتوزيعها:

- 1.7 يُشارك أصحاب حسابات الادخار في الإيرادات الناشئة عن عمليات الاستثمار والتمويل دون إيرادات الخدمات المصرفية.
- 2.7 تحمل إيرادات الوعاء الاستثماري المصروفات المباشرة وهي النفقات الفعلية التي دفعت في عمليات الاستثمار والتمويل، أما المصروفات الإدارية والعمومية فيتحملها المصرف.
- 3.7 تتمثل المصروفات المباشرة فيما يأتي:
 - 1.3.7 مصاريف تقييم العقارات.
 - 2.3.7 رسوم عمليات الخزينة.
 - 3.3.7 رسوم لشركات التحصيل فيما يتعلق بتمويل الإجارة.
 - 4.3.7 مصاريف تبادل العملات.
 - 5.3.7 المخصصات لمنتجات الاستثمار والتمويل.
- 4.7 يتم اقتطاع إحتياجات لمنتجات الاستثمار والتمويل من الربح -عند الحاجة وبحسب الأعراف المتبعة في ذلك-.
- 5.7 في حال تحقق خسائر عن مدة الاستثمار فإن خسائر عملاء حسابات الادخار يتم تحميلها على الوعاء الاستثماري بنسبة الأموال المساهمة في الاستثمار.
8. **طريقة حساب الربح أو الخسارة:**
 - 1.8 اتفق الطرفان على أن يكون حساب الربح أو الخسارة على النحو الآتي:
 - 2.8 يُقتطع من إيرادات الوعاء جميع المصروفات المباشرة لعمليات الاستثمار والتمويل خلال مدة الاستثمار، للوصول إلى إجمالي ربح الوعاء الاستثماري.
 - 3.8 يتم تقويم موجودات الوعاء الاستثماري في نهاية كل مدة استثمار وتوزع الأرباح أو الخسائر في يوم 2 من كل شهر ميلادي بعد اكتمال تدقيقها ومراجعتها المالية، وإذا وافق يوم توزيع الأرباح أو الخسائر عطلة رسمية؛ فإنَّ عملية التوزيع تتم في يوم العمل التالي ليوم / لأيام العطلة الرسمية.
 - 4.8 يتم حساب الربح يومياً بناء على رأس مال المُضاربة المتوافر في رصيد الحساب أثناء مدة الاستثمار على ألا يقل ذلك الرصيد عن الحد الأدنى المؤهل للدخول في الوعاء الاستثماري لأي سبب خلال مدة الاستثمار، وفقاً لمواصفات البياقة المختارة.
 - 5.8 يتم توزيع إجمالي ربح الوعاء الاستثماري المتحصل في تاريخ الاستحقاق على المصرف وأصحاب حسابات الادخار بقدر رأس مال كل طرف في الوعاء الاستثماري.
 - 6.8 يتم اقتطاع حصة المضارب من الربح الخاص بحسابات الادخار حسب النسبة المتفق عليها.
 - 7.8 المتبقي من الربح بعد اقتطاع حصة المضارب يكون هو الربح المحقق القابل للتوزيع على أصحاب حسابات الادخار، ويقسم على أصحاب الحسابات بنسبة مساهمة كل طرف منهم في الوعاء الاستثماري.
 - 8.8 إذا كان الربح المحقق لرأس مال المُضاربة الخاص بالعميل أكثر من الربح المتوقع، فيستحق المصرف ما زاد عن الربح المتوقع ويكون حافزاً له على أدائه.
 - 9.8 إذا كان الربح المحقق لرأس مال المُضاربة الخاص بالعميل أقل من الربح المتوقع، فلا يستحق العميل أكثر من الربح المحقق، وللمصرف -وفقاً لتقديره وبدون إلزام- أن يقوم بتغطية الفرق بين الربح المحقق والربح المتوقع.
9. **التزامات العميل:**
 - 1.9 التزم العميل بفتح حساب جار مع المصرف قبل فتحه حساب ادخار.
 - 2.9 التزم العميل بتسليم أمواله للمصرف لاستثمارها على الوجه الذي يراه المصرف دون تدخل من العميل، وبإمكان العميل الاطلاع على القوائم المالية المعلنة للمصرف.
 10. **الشروط والأحكام الخاصة بالاستثمار:**
 - 1.10 لا يضمن المصرف تحقيق أرباح عن مدة الاستثمار أو يضمن للعميل رأس ماله، كما لا يكون مسؤولاً عن خسائر عمليات الاستثمار إلا في حال التعدي أو التفريط أو في حالة حدوث احتيال أو سوء سلوك متعمد أو خرق لأحكام هذه الاتفاقية من قبل المصرف الأمر الذي يخضع تقديره لنظر جهات الاختصاص القضائي حسب المادة

(2.13) من هذه الشروط والأحكام.

- 2.10 إذا أودع العميل مبالغ إضافية في حساب الادخار أثناء مدة الاستثمار؛ فإن هذه المبالغ تدخل في الاستثمار في مدة الاستثمار التالية.
- 3.10 للعميل -بموافقة المصرف- السحب خلال مدة الاستثمار، ويُعد ذلك تخارجاً بينهما في حينه، ويكون ما سحبه العميل حينئذٍ خصماً من رأس ماله في وعاء المضاربة ما لم تتضمن الموافقة خلاف ذلك، وعليه فليس للعميل بأي حال -بعد ذلك- المطالبة بأي مبالغ أو أرباح عن مدة الاستثمار السابقة عن المبلغ المسحوب، وليس للمصرف الرجوع على العميل بأي خسائر قد تظهر في نهاية مدة الاستثمار.
- 4.10 للمصرف الحق في تعديل نسبة ربح طرفي المضاربة أو نسبة الربح المتوقع أو الرصيد المؤهل للحصول على الربح أو الحد الأعلى أو الأدنى للمبالغ المستثمرة أو أي من هذه الشروط والأحكام؛ على أن يلتزم المصرف بإشعار العميل بذلك قبل بدء مدة الاستثمار التي يسري فيها التعديل من خلال القنوات الالكترونية للمصرف، وفي حال عدم تلقي المصرف طلباً من العميل بإلغاء الحساب قبل بداية سريان التعديل فيُعد ذلك موافقة من العميل على هذا التعديل وملزماً له.
- 5.10 يحق للمصرف وفق تقديره المطلق أن يحدد سياسات وبرامج الاستثمار للأموال في حسابات الادخار، بما في ذلك تحديد قيمة المبالغ التي يتم استثمارها خلال مدة الاستثمار، والمبالغ التي يتم ادخارها كسيولة لمواجهة عمليات السحب سواء من المبالغ المستثمرة أو التمويل من جهات أخرى، كما يحق له وقف الاستثمار بصفة مؤقتة أو نهائية وفق تقديره.
- 6.10 التزم المصرف بتزويد المستثمر بشكل دوري ببيان يحدد حصة المستثمر وحصة المصرف في الوعاء الاستثماري ونسبة مشاركة المستثمر في الأرباح والدخل المستحق للمستثمر وأي معلومات أخرى على النحو المحدد في الفقرة 11.2 من تعميم ساما الخاص بقواعد المشاركة في أرباح حسابات الاستثمار الصادر في سبتمبر 2022.
- إضافة إلى ذلك، يحق للمصرف في أي وقت يراه تعديلاً أو تغيير نسبة المشاركة، ويصبح أي تغيير أو تعديل نافذاً وملزماً للعميل بعد تبليغه بأي وسيلة من وسائل تواصل المصرف مع عملائه، ويعد ذلك التغيير أو التعديل نافذاً في مواجهة العميل ما لم يُبَدِ اعتراضه عليه خلال (30 يوماً) من تاريخ تبليغه أو إرسال الإشعار إليه، كما أن استمرار العميل في الاستثمار مع المصرف وعدم طلب التخارج أو التسجيل بعد تاريخ سريان أي تعديل لنسبة المشاركة (حسب ما يتم تحديده في إخطار المصرف) يُعد قبولاً منه
- 7.10 يتم استثمار أموال المستثمر في وعاء استثماري مخصص يتكون من استثمارات محققة للإيرادات ومستقرة من ناحية القيمة العادلة والتدفقات النقدية.
- 8.10 لعملاء الشخصيات الاعتبارية مسؤولية زكاة رصيد هذا الحساب على العميل وحدة .
- 9.10 (للعلاء الأفراد فقط): زكاة الحساب الاستثماري واجبة على صاحب الحساب إذا بلغ النصاب وحال عليه الحول، وتكون الزكاة في النسبة* التي تقابل الموجودات الزكوية من إجمالي استثمارات وتمويلات المصرف المكونة للوعاء الاستثماري لذلك الحساب القائم على مبدأ المضاربة.
- *هذه النسبة متغيرة بحسب تغير استثمارات وتمويلات المصرف لكل منتج، ولمعرفة النسبة لحساب زكاتكم الشرعية عند وجوب الزكاة فيمكنكم التواصل من خلال القنوات المصرفية المعتمدة.
11. **ترقية وتخفيض باقة الادخار للعميل:**
- 1.11 دون الإخلال بما ورد في الفقرة 4.10 من البند (10) "الشروط والأحكام الخاصة بالإستثمار"، فإن المصرف والعميل قد اتفقا على تعديل الباقة الادخارية تلقائياً؛ وفق الآتي:
- 1.1.11 إذا أودع العميل أثناء مدة الاستثمار أي مبالغ إضافية في حسابه الادخاري، وبلغ رصيده الحد الأدنى للباقة الشهرية ذات الرصيد الأعلى؛ فسيتم استثمار رأس مال المضاربة في الباقة ذات الرصيد الأعلى لمدة الاستثمار التالية؛ ويستحق العميل ربح المبلغ المستثمر في الباقة ذات الرصيد الأعلى في نهاية مدة الاستثمار التالية، وذلك تلقائياً ودون أي إجراء إضافي من العميل.

- 2.1.11 إذا سحب العميل أي مبالغ من حسابه الادخاري أثناء مدة الإستثمار، ولم ينخفض رصيده عن الحد الأدنى المؤهل للاستثمار في الباقية ذات الصلة؛ فإن ذلك يُعد تخارجاً جزئياً؛ ويستحق العميل ربح المبلغ المستثمر في تلك الباقية نفسها، وذلك تلقائياً ودون أي إجراء إضافي من العميل.
- 3.1.11 إذا سحب العميل أي مبالغ من حسابه الادخاري أثناء مدة الإستثمار، وانخفض رصيده بما لا يقل عن الحد الأدنى المؤهل للاستثمار في الباقية الشهرية ذات الرصيد الأدنى؛ فإن ذلك يُعد تخارجاً جزئياً؛ ويستحق العميل ربح المبلغ المستثمر في الباقية ذات الرصيد الأدنى، وذلك تلقائياً ودون أي إجراء إضافي من العميل.
- 2.11 إذا سحب العميل أي مبالغ من حسابه الادخاري أثناء مدة الإستثمار، ولم يبلغ رصيده الحد الأدنى لأي من باقات الحساب الادخاري؛ فإن ذلك يُعد تخارجاً كلياً؛ ينطبق عليه ما ورد في الفقرة 3.10 من البند (10) "الشروط والأحكام الخاصة بالاستثمار".

12. أحكام وشروط عامة:

- 1.12 تسري هذه الشروط والأحكام من تاريخ موافقة المصرف على فتح هذا الحساب إلى حين قيام أي من الطرفين (المصرف أو العميل) بإنهائها، أو لحين قيام المصرف بإغلاق حساب الادخار.
- 2.12 للمصرف إغلاق حساب العميل وتصفية رصيده في الحالات الآتية:
- 1.2.12 إذا لم يتم إيداع أي مبالغ في الحساب لمدة (90) يوماً من بداية فتح الحساب.
- 2.2.12 في حال وجود خلاف بين المصرف والعميل.
- 3.2.12 قيام العميل أو أي من مفوضيه بمخالفة أي من هذه الشروط والأحكام.
- 4.2.12 وفاة العميل.
- 5.2.12 في حال تعرض الحساب بعد فتحه لمشاكل التحقق من تحديد الهوية أو الصلاحيات أو العلاقة المصرفية، أو فشل العميل في تقديم المستندات والوثائق التي يطلبها المصرف.
- 3.12 إذا قرر المصرف إغلاق حساب العميل وفقاً للحالات الواردة في الفقرة (2.12) من هذه الشروط والأحكام فإن عليه أن يرسل إشعاراً للعميل عن طريق عنوانه المعتمد موضحاً فيه عزم المصرف على إغلاق الحساب، وعلى العميل مراجعة المصرف خلال (30) يوماً من تاريخ الإشعار لاستكمال إجراءات إغلاق الحساب، فإذا لم يستكمل العميل الإجراءات اللازمة ومضت المدة المشار إليها فللمصرف الحق في إغلاق هذا الحساب على أن يستمر رصيد الحساب -إن وجد- كما هو في تاريخ الإغلاق ديناً في ذمة المصرف يرد للعميل متى تقدم للمصرف بطلب رده، ولا يترتب على إغلاق الحساب إلغاء أي مطالبات أو رسوم مستحقة للمصرف على العميل.
- 4.12 التزم العميل بأن يسدد المبالغ والرسوم المستحقة عليه للمصرف -إن وجدت- خالصة من أي أعباء أو ضرائب أو رسوم مهما كان نوعها أو مصدرها.
- 5.12 مسؤولية زكاة رصيد هذا الحساب على العميل وحده.

13. الأحكام العامة:

- 1.13 إذا تبين أن أيّاً من هذه الشروط والأحكام مخالف للنظام المعمول به أو أصبح كذلك بموجب النظام أو حكم قضائي فإن ذلك البطلان يرد على ذلك الحكم أو الشرط ولا يؤثر ذلك على سريان باقي الشروط والأحكام.
- 2.13 تخضع وتفسر هذه الشروط والأحكام وفقاً للشريعة الإسلامية، ووفقاً للأنظمة واللوائح المعمول بها بالمملكة العربية السعودية بما لا يخالف أحكام الشريعة الإسلامية.
- 3.13 كل خلاف ينشأ بين الطرفين إذا لم يمكن حله بالطرق الودية فيما بينهما يكون الفصل فيه من قبل الجهة القضائية المختصة في المملكة العربية السعودية.
- 4.13 حرت هذه الاتفاقية باللغتين العربية والإنجليزية، ويكون النص العربي هو النص المعتمد في تنفيذ هذه الشروط والأحكام وتفسيرها.
- 5.13 أقر العميل بأنه قد قرأ ووافق على هذه الشروط والأحكام والتزم بالعمل بما ورد فيها. كما أقر بصحة جميع البيانات التي تم ذكرها في الشروط والأحكام.

موافقة العميل

الملحق (1)

ملخص سياسات تقييم المشاركة في أرباح وعاء موجودات الحساب الاستثماري

موجودات التمويل:

يتم احتساب موجودات التمويل عند المدفوعات الفعلية ولا يتم احتسابها عند السداد أو عند البيع أو الشطب أو عند تحويل جميع مخاطر ومنافع الملكية.

يتم تقييم جميع موجودات التمويل مبدئياً بالقيمة العادلة بما في ذلك أي رسوم استحواذ إضافية ذات صلة. يتم تقييم تلك الموجودات لاحقاً بالتكلفة المطفأة ناقصاً مخصص الانخفاض في القيمة. جميع منتجات المصرف التمويلية معتمدة من اللجنة الشرعية.

يشمل التمويل بشكل أساسي كل من منتجات المرابحة والإجارة والمشاركة والبيع الآجل، وفيما يلي بيان مختصر لتلك المنتجات:

المرابحة: اتفاقية يبيع المصرف للعميل بموجبها سلعة أو أصلاً معيناً مملوكاً له، ويتكون سعر البيع من التكلفة زائداً هامش ربح متفق عليه.

الإجارة: اتفاقية يقوم المصرف بموجبها (بصفته المؤجر) بشراء أو إنشاء أصل وفقاً لطلب العميل (المستأجر) وبناءً على وعد العميل باستئجار ذلك الأصل بأجرة متفق عليها ولفترة زمنية محددة.

يمكن أن تنتهي الإجارة بتحويل ملكية الأصل المؤجر إلى المستأجر بمبلغ متفق عليه أو بإنهاء الإجارة وإعادة استحواذ المصرف على الأصل محل الاتفاقية.

المشاركة: اتفاقية بين المصرف والعميل تتعلق بالمساهمة في مشروع أو استثمار أو عقار تنتهي بتحويل كامل ملكية الاستثمار محل الاتفاقية إلى العميل، ويتم تقاسم الربح والخسارة حسب شروط الاتفاقية.

البيع الآجل: اتفاقية يبيع المصرف بموجبها سلعة أو أصلاً معيناً إلى العميل على أساس الدفع الآجل ويضمن متفق عليه.

الاستثمار المستقبلي بالقيمة العادلة من خلال دخل شامل آخر:

الصكوك والأدوات المماثلة: يتم تقييمها بالقيمة العادلة من خلال دخل شامل آخر في حال استيفائها للشرطين التاليين وعدم تحديدها بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل:

- استبقاء الأصل في نموذج عمل يتم تحقيق هدفه من خلال تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية وبيع الموجودات المالية؛ و
- تؤدي الشروط التعاقدية للأصل المالي في تواريخ محددة إلى تدفقات نقدية تشكل مدفوعات لأصل رأس المال والعائد من المبلغ القائم منه فقط.

يتم لاحقاً تقييم الموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال دخل شامل آخر بالقيمة العادلة شاملة المكاسب والخسائر الناشئة بسبب التغييرات في القيم العادل المحتسبة في الدخل الشامل. يتم احتساب الدخل المتحقق من العملات ومكاسب وخسائر صرف العملات الأجنبية في الأرباح والخسائر.

الاستثمارات المستقبلية بتكلفة الإطفاء:

يتم تقييم الاستثمارات بتكلفة الإطفاء بمجرد استيفائها للشرطين التاليين وعدم تحديدها بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل:

- استبقاء الأصل في نموذج عمل يتمثل هدفه في الاحتفاظ بالموجودات لتحصيل تدفقات نقدية؛ و
- تؤدي الشروط التعاقدية للأصل المالي في تواريخ محددة إلى تدفق نقدي يشكل مدفوعات لأصل رأس المال والعائد من المبلغ القائم منه فقط.

يتم تقييم تلك الاستثمارات مبدئياً بالقيمة العادلة بما في ذلك أي رسوم استحواذ إضافية ذات صلة، ويتم تقييمها لاحقاً بالتكلفة المطفأة ناقصاً مخصص الانخفاض في القيمة.

مواصفات باقة حساب ادخاري

التاريخ:.././....

اسم الباقة:

() الرصيد اليومي.

(X) الحد الأدنى من الرصيد.

العميل المكرم

بالإشارة إلى: [اتفاقية فتح حساب ادخاري الموقعة معكم/ شروط وأحكام الحساب الادخاري]
المبرمة معكم، تجدون أدناه مواصفات الباقة المختارة من قبلكم:

مواصفات الباقة:

نسبة الربح المتوقع: حسب المعلن في قنوات المصرف الرقمية

نسبة ربح طرفي المضاربة:

المصرف: 1%

أصحاب حسابات الادخار: 99%

فترة الاستثمار:

() **باقة الرصيد اليومي:** "تبدأ فترة الاستثمار الساعة 12:00 ليلاً في أول يوم عمل يلي اليوم الذي تم فيه الإيداع، وتتجدد تلقائياً في الوقت نفسه في الأيام التالية عند توافر رأس مال المضاربة".

(X) **باقة الحد الأدنى من الرصيد:** "تبدأ فترة الاستثمار في اليوم الثاني من الشهر الميلادي وتنتهي في اليوم الثاني من الشهر الميلادي التالي، وتتجدد تلقائياً في الوقت نفسه في الأيام التالية عند توافر رأس مال المضاربة".

الحد الأدنى لرصيد الاستثمار: ريال سعودي

الحد الأعلى لرصيد الاستثمار: لا يوجد حد أعلى للاستثمار

مصرف الإنماء